وهو بمعنى ليس ومناص بمعنى الفرار اى ليس الحين حين فرار واعرابه ان تقول
الواو للحال ولا نافية بمعنى ليس والتاء زائدة لتاكيد النفى والمبالغة فيه وحين
مناص خبرها ومضاف اليه قال ابن مالك فى قراءة النصب ولا يلزم تقدير
المحذوف معرفة لان المراد نفى كون الحين الحاضر حينا ينوسون فيه اى يهربون
او يتاخرون وليس المراد نفى جنس حين المناص ولذلك كان نفى الحين الموجود
شائقا لانه محوج الى مقدر يستقيم به المعنى مثل ان يقال يعناه ليس حين مناص
حينا او موجودا لهم عند تنادیهم وتزول ما تزل بهم اذ قد كان لهم قبل ذلك
حين مناص فلا يصح نفى جنسه مطلقا ومن غير الغالب عكسه اى عكس
الغالب يعنى حذف خبرها المنصوب وبقا اسمها المرفوع وعليه قرئ قرانا
شذوذا اى شاذا ولات حين مناص بالرفع وحين على انه اسم لا وخبرها محذوف
اى ليس حين فرار حينا لهم او موجودا لهم وتفسيرنا شذوذا بانه صفة مصدر
محذوف اعنى قرانا اولى من ان يقال انه شذوذا حال من الرفع المجرور بالباء
وليس ذلك ببعيد لان تقديم الحال على صاحبها المجرور بالباء اما ممتنع واما ضعيف
وكان القياس ان يكون هذا اى حذف خبرها المنصوب وبقا اسمها
المرفوع هو الغالب بل كان ينبغى ان حذف المرفوع لا يجوز البتة اى قطعا
وقد ذكر علة عدم الحذف مع ترتيب القياس بقوله لان مرفوعها محمول على
مرفوع ليس ومرفوع ليس لا يحذف فما حمل عليه لا يحذف وهذا فرع نصرها فيه
ما لم ينصر فوا فى اصله وقرئ ايضا ولات حين مناص بخفض حين فزعم الفرا
ان لات تستعمل حرفا جارا لاسما الزمان خاصة كما ان منذ ومذ كذلك
فتعمل فى الحين ثلاث قرا آت الرفع والنصب والخفض وفى الرفع ثلاثة
اقوال ما على لا بتدا او على لا سمية لات ان كانت عاملة عمل ان او على
الحرفية لها ان كانت عاملة عمل ليس وعلى انه مفعول بفعل محذوف تقديره
لا ارى حين مناص وفى الخفض وجه واحد وافهم كلامه اى المصنف انه لا يشترط

فى عملها

فى عملها اى لات تنكير معمولها وهو كذلك وانها تعمل فى المعارف ولم يتعرض لهم
هنا لان النافية اى لذكرها لان اعمالها عمل ليس نادر اى قليل كما ذكر فى الايضاح
تبعا لابن مالك فقد قال فى التسهيل حيث قابل بها ايضا النافية
قليلا انتهى وقال غيره ان عملها اكثر من عمل لا وذهب اكثر البصريين الى
المنع اى منع اعمال ان النافية لعدم اختصاصها وعزى لسيبويه والمغاربة
واعمالها لغة اهل الحجاز العالية كما قيده المصنف بذلك فى الشذور والجامع والعالية
بالعين المهملة والشناة التحتية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ماوراء مكة
وما والاها والنسبة اليها عالى وعلوى على غير قياس كذا فى الصحاح وقال فى القاموس
واختلف فى جواز اعمالها فذهب الكسائى واكثر الكوفيين والمبرد وابو بكر وابو على وابو
الفتح الى الجواز وذهب الفراء وطايفة واكثر اهل البصرة الى المنع واختلف النقل
عن سيبويه والمبرد فنقل السهيلى الاجازة عن سيبويه والمنع عن المبرد وعكس
ذلك النحاس ونقل ابن مالك عنهما الاجازة وسمع ذلك من اهل العالية فقول
بعضهم ان اى ليس احد ضربين احدهما تشبيها بالنافية الشاهد فيه حيث
اعمل ان اعمال ليس وخوان ذلك نافسكم ولا ضاركم وان قايما اى ان انا قايما
وقراة سعيد بن جبير ان الذين تدعون من دون الله عبادا امثالكم بتشديد
نون ان ونصب عبادا ومعنى الاية على قراة سعيد ليس الذين تزعمون من
دون الله من الاصنام عبادا امثالكم اى ذوى سمع وابصر وايد يبطشون
بها وارجل يمشون بها بل هم فاقدون ذلك فانتم اكمل احوالا منهم وخبرها بعضهم
على انها مخففة من الثقيلة وانها تنصب الجزئين قوله ان احد سنا اسدا وجعله
احسن لتوافق القراتان اثباتا وهو ترجيح شاذ واجروا ان النافية ايضا
مجرى ليس وخصوها بالمعارف كقول الشاعر

ان هو مستوليا على احد ● الا على اضعف المجانين

انشده الكسائى شاهدا على عمل ان عمل ليس ويروى الا على حزبة المجانين

Copyright King Saud University